اطرد الحكم في البواقي وجاز انتم كلكم بينكم
بالخطاب نظرا الى المضاف اليه كل وبينهم بالغيبة نظرا
الى لفظ المضاف وهو كل انتم اجمعون الا
بينكم لكون لفظ الكل ولهذا تقع كل
عند اضافتها الى الضمير مبتداء بكثرة نحو كلهم اتيه
وغير مبتداء بقلة كقوله فيصدر عنه كلها وهو ناهل
وتقع عند اضافتها الى الظاهر معمولة بجميع العوامل
نحو كل القوم جاء وذهب كل الرجال واكرم كل بني تميم
وامرر بكل الجماعة ولا يثبت لاجمع شي من هذه الاحكام
واقول الذي يظهر ان يقال ان جعل كلكم توكيدا للضمير
وجب ان يقال بينكم لوجوب مطابقة العايد من الخبر
الى المبتداء كما في انت تقوم وانا اقوم وزيد يقوم
وان جعل مبتدا جازت رعاية فتقول بينه بالغيبة والافراد
ورعاية معناه فتقول بينكم بالخطاب والضمير والجمع لان
لفظ كل مذكر مفرد ومعناه بحسب ما يضاف اليه و
هو هنا ضمير مخاطبين واما بينهم فلا يظهر وجه سواء
جعل كلكم تاكيدا او مبتداء واذا اردا الجمع بينها اي
بين الفاظ التوكيد المعنوي وفي بعض النسخ واذا اجتمع
الكل قال ذكر النفس ثم العين ثم الكل ثم اجمع ثم التوابع
الصحيح لبتاعية اتبع ابصع فيه استعمال صيغة الجمع انتهى وقال
الرضي ما تقدم النفس والعين على الكل فلان الاحاطة

صفة للنفس ومعنى فيها فتقدم النفس على صفتها اولى
واما تقدم على العين فلان النفس لفظ موضوع لماهيتها
حقيقة ولفظ العين مستعار لها مجازا من الجارحة الى
المخصوصة واما تقديم الكل على اجمع فلكونها جامدا
واتباع المشتق للجامد اولى وما تقديم اجمع على اخوته
فلكونها ادل على معنى الجمعية المرادة من جميعها
واما التقديم اكتع في الصحيح على اخويه فلكونه اظهر
في افادة معنى الجمع منهما لانه من قولهم حول
كتيع اي تام هذا المعنى خاف فيهما الى هنا كلامه
واشار المولف بقوله في الصحيح الى قول ابن كيسان فانه
قال يبدا باي شي اراده من اخوت اجمع بعده فان
قلت لم لم يبين المولف جانب اخوي اكتع باعتبار تقديم
احدهما على الاخر قلت كانه لما راى الزمخشري وابن
الحاجب قدما اتبع على ابصع وحكى الرضي ان المشهور
عكسه وقف عن الجزم بتقديم احدهما معينا وجعله محل
خيرة ولك تقديم اتبع بناء على ذلك القول وكذا ابصع بناء
على القول الاخر فان قلت هذه الفاظ وهي حتى كل
بعده اذا اجتمعت فهل كل منها تاكيد لما قبله او جميعها
تاكيد المؤكد الاول قلت فيه خلاف قال ابن هشام ان اذا
قلت جاء القوم كلهم اجمعون اكتعون ابصعون ابتعون
فكلهم تاكيد القوم واجمعون تاكيد لما كلهم وكذا البواقي

Copyright © King Saud University